

## هل التيتم يكفي للصلوة إذا كنت أسكن في بلد شديدة البرودة؟

### الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

نحن نسكن في بلد شديدة البرودة. فعندما نقوم لصلوة الفجر لا نستطيع الوضوء لبرودة الماء. فاحياناً نتيمم ونصلي. فهل هذا يكفي ام لا بد من الوضوء واذا كان كذلك فهل علينا ان نقضى الصلوات التي صليناها بالتيتم فقط؟ اذا حان وقت الصلوة والانسان عنده ماء

بارد - [00:00:00](#)

فإن كانت ببرودته محتملة يمكن للانسان ان يتوضأ ولو مع المشقة اليقيرة فانه يجب عليه ان يتوضأ و يصلى. لانه واجد للماء ولا مانع من استعماله. اما اذا كانت ببرودة الماء غير محتملة ويخشى من اثارها على صحة الانسان فهذا ان كان عنده ما يسخنه به الماء من النار او الحطب او [00:00:20](#)

شيء من المسخنات فانه يجب عليه ان يسخن الماء وان يتوضأ و يصلى. اما اذا كان بارداً شديداً ببرودة ولا يتحمله وليس هناك ما يسخنه به انه يتيمم و يصلى يتيمم و يصلى ولا يؤخر الصلاة الى النهار كما يقول لانه لا يجوز اخراج الصلاة عن وقتها الا لمن ينوي [الجمع اذا جاز - 00:00:40](#)

الجمع اما ان يؤخرها لاجل ان يأتي النهار وتنكسر ببرودة الماء فهذا لا يجوز بل يتيمم و يصلى على حسب حاله اذا كان ليس ليس عنده شيء من وسائل التسخين. نعم. وهذا الحكم بالنسبة للطهارة من الحديثين الاصغر والاكبر؟ اي نعم. بالنسبة للحديثين الاصغر والاكبر. نعم اذا لو [00:01:00](#)

يسطرون احتمال ببرودة الماء. نعم. او كان عندهم الامكان او الامكانية تسخين الماء ولم يفعلوه. هل يلزمهم القضاء بالنسبة لصلواتهم الماضية اي نعم اذا كانوا تيمموا اذا كانوا تيمموا نعم وصلوا وهم يمكنهم تسخين الماء فانه يجب عليهم قطاء الصلوات [الماضية لانهم اه - 00:01:20](#)

ا لانه لا يصح التيتم في حقهم. نعم. نعم - [00:01:40](#)